[209] يستحق إجراءها كالثلاثة. 19 - أقول: قد مضى بأسانيد عن أمير المؤمنين عليه السلام (1) أنه قال: إن أفضل ما توسل به المتوسلون الايمان باﷲ ورسوله إلى أن قال: وإقامة الصلاة فانها الملة، وفيما أوصى به الباقر عليه السلام جابر الجعفي (2) الصلاة بيت الاخلاص وتنزيه عن الكبر. وفي خطبة فاطمة صلوات اﷲ عليها: فرض اﷲ الصلاة تنزيها من الكبر (3). 20 - مجالس ابن الشيخ: عن أبيه، عن جماعة، عن أبي المفضل، عن الفضل ابن محمد الشعراني، عن هارون بن عمرو المجاشعي، عن محمد بن جعفر، عن أبيه الصادق عليه السلام وعن المجاشعي، عن الرضا، عن أبيه، عن الصادق، عن آبائه، عن أمير المؤمنين عليهم السلام قال: اوصيكم بالصلاة وحفظها، فانها خير العمل وهي عمود دينكم الخبر (4). 21 - مجالس الصدوق: عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعد آبادي. عن أحمد بن أبي عبد اﷲ البرقي، عن أبيه، عن عبيد اﷲ بن عبد اﷲ الدهقان، عن واصل بن سلميان، عن عبد اﷲ بن سنان، عن الصادق، عن آبائه عليهم السلام قال: قال النبي صلى اﷲ عليه واله: ما من صلاة يحضر وقتها إلا نادى ملك بين يدي الناس [أيها الناس] قوموا إلى نيرانكم التي أو قدتموها على ظهوركم فأطفئوها بصلاتكم (5). ثواب الاعمال: عن أبيه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد

_____

(1) راجع ج 69 ص 386 و 387 وهكذا ج 77 ص 398 و 399. (2) راجع ج 78 ص 183 باب وصايا الباقر عليه السلام. (3) علل الشرائع ج 1 ص 236. (4) أمالى الطوسى ج 2 ص 136 (5) أمالى الصدوق ص 297.